ملخص المداخلة:

يسعى هذا البحث الى معرفة السنن الإلهية في هلاك الأمم والمجتمعات من خلال ما أورده ابن ابي الدنيا في كتابه "العقوبات" الذي صنفه تحديدا لبيان أنواع العقوبات وأسبابها، سواء أكانت متعلقة بالأفراد أو الجماعات، ويُعد كتاب "العقوبات" لابن ابي الدنيا من أوائل النصوص التراثية في الفكر الإسلامي المتقدم في الدراسات السننية، لذلك كان هذا البحث لإبراز مكانة هذا المصنف في السبق التأصيلي للدراسات السننية، واستخراج السنن الإلهية في هلاك وابادة الأمم والمجتمعات من خلال ما أورده ابن ابي الدنيا في مصنفه هذا من نصوص قرآنية وحديثية وإخبارية، من اجل المقصد الذي عنون به مصنفه.

الكلمات المفتاحية: السنن الإلهية، العقوبات، ابن ابي الدنيا. هلاك الأمم. السننية.

The Divine Sunnahs of the Destruction of Nations and Societies Through Ibn Abi al-Dunya's Book "Al-'Uquba"

Abstract

This research seeks to understand the divine Sunnahs of the destruction of nations and societies through what Ibn Abi al-Dunya mentioned in his book "Al-'Uqubat" (Punishments), which he specifically classified to explain the types of punishments and their causes, whether they are related to individuals or groups. Ibn Abi al-Dunya's book "Al-'Uqubat" is considered one of the earliest texts in the Islamic heritage in advanced Sunnah studies. Therefore, this research was conducted to highlight the place of this author in the foundational precedence of Sunnah studies, and to extract the divine laws of the destruction and annihilation of nations and societies through what Ibn Abi al-Dunya mentioned in this book from the Qur'anic, hadith, and historical news texts, for the purpose that he titled his book.

Keywords: Divine Sunnahs, punishments, Ibn Abi al-Dunya, destruction of nations.

مقدمة

السنن الإلهية في هلاك الأمم وابادتها متعددة، منها ما ذكر في القران الكريم والسنة النبوية، ومنها ما يُدرك بالتأمل والنظر العقلي وباستقصاء التاريخ، وقد أورد ابن ابي الدنيا في كتابه "العقوبات" سنة الاهية في ذلك وهي العقوبة التي تترتب عن مخالفة الأوامر الإلهية، وإذ تُعد العقوبة سنة الاهية على مستوى النتائج، فقد أفرد لها مصنَّفا بكامله على منهج المحدثين، واعتمد في الاستدلال على هذا القانون الإلهي بالمرويات والآثار، واضعا آيات القران الكريم وبالأخص القصص القرآني مصدرا وضوءا منهجيا في ترتيب عرضه. واذ يُعد كتاب ابن ابي الدنيا هذا من أقدم المصنفات التأسيسية التدوينية في التراث الإسلامي المبكر والتي تُعنى بموضوع السنن الإلهية.

ولذلك سيتم في هذه الورقة البحثية معالجة إشكالية: مكانة كتاب ابن ابي الدنيا في الدراسات السننية للمتقدمين، وماهي أسباب العقوبات السننية المؤدية الى ثبوت وتحقق هلاك وابادة الأمم والمجتمعات بها؟ وكيف استدل على ذلك؟

وتكمن أهمية هذا البحث وهدفه في الكشف عن النصوص التراثية التأصيلية للدراسات السننية، إضافة الى استخراج السنن الإلهية في هلاك الأمم والمجتمعات كنموذج تطبيقي للدراسات السننية الذي يستفاد منه الاعتبار بأحوال الأمم السابقة من اجل الصلاح والاصلاح.

اما المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي للنصوص الواردة في كتاب "العقوبات"، مع تطبيق المنهج الاستقرائي للوصول الى قواعد عامة تكون ثابتة كسنن الهية في عقوبة الهلاك والابادة للمجتمعات والأمم.

ووقد جاء البحث في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: منهج ابن ابي الدنيا في كتابه "العقوبات"

المبحث الثاني: الأسباب السننية للعقوبة بالهلاك وابادة الأمم والمجتمعات.

المبحث الثالث: نماذج لأمم تحققت فيها سننية العقاب بالهلاك والابادة

المبحث الأول: منهج ابن ابي الدنيا في كتابه "العقوبات".

يعتمد على الرواية دون أن يعلق عليها وهو منهج المحدثين، إذ يكتفي بوضع العنوان ويسرد الاثار دون تحليل أو تعليق أو استنتاج، وهي عادته في غالب كتبه (المطبوعة منها 59 كتابا[1]).

قال ابن أبي الدنيا في بعض كتبه مبينا منهجه:" ونحن ذاكرون في كتابنا هذا.. بعض ما انتهى إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين، ومن بعدهم من التابعين لهم بإحسان، وأهل الفضل والذكر من العلماء ليزداد ذو البصيرة في بصيرته، وينتبه المقصر عن ذلك من طول غفلته..."[2].

ما يتميز به ابن ابي الدنيا في تصنيفه:

---

1 فاضل بن خلف الحمادة الرقي، موسوعة ابن ابي الدنيا . ابن ابي الدنيا محدثا ومصلحا، دار أطلس الخضراء، الرياض، الطبعة الأولى، 1433هـ 2012م، ص72.

2 ابن ابي الدنيا، مكارم الاخلاق، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القران، القاهرة، 1431هـ، ص27.

الميزة الاولى: اشتهر ابن ابي الدنيا بالتصنيف الموضوعي، بأن يجمع مروياته في موضوع واحد، ولا يُعرَف في المتقدمين أكثر منه تصنيفا بهذه الطريقة.

الميزة الثانية: التصنيف في الزهد والرقائق والمواعظ، ولم يشتهر عليه التأليف أو التصنيف في غيرها من الأبواب إلا القليل النادر.

الميزة الثالثة: عدم الخروج في مروياته عن عنوان التصنيف الذي وضعه[1].

هذه الميزات تدل على الدقة والمنهجية العلمية في التأليف التي تميز بها ابن ابي الدنيا فقد فاق بها على أقرانه في عصره، وانموذجا يحتذى به لمن بعده.

ومع ذلك فإنه لم يبن نسقا فكريا يوصل الى تأسيس نظرية تتعلق بالسننية، لأن ذلك بعيد عن منهج المحدثين الذي ينتهجه، وهذا لا يمنع من جود المفهوم الذهني للسننية على مستوى الفكر والقناعة العقدية، بل الذي يؤيده تصنيفه لكتاب "العقوبات" الذي يربط فيه بين الأسباب والمسببات، والقوانين الربانية ولازماتها، ما يسمى حديثا بالسنن الإلهية أو السننية، ولذلك يُعتبر كتاب "العقوبات" أول كتاب وصل الينا تصنيفا في سياق بيان السننية وضبطها كقوانين ربانية ومطردة على مستوى الزمان والمكان، وما على البشر الا التأمل في كتاب الله تعالى وحديث النبي صلى الله عليه وسلم، وتاريخ الإنسانية لفهم هذه السنن واستخراجها.

كثير من مروياته في كتابه "العقوبات" أحاديث مقطوعة وهي التي يتوقف اسنادها عند التابعي أو تابع التابعي دون أن تُرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم. وفيها من الأحاديث الموقوفة، وقليل جدا منها المرفوعة.

وقد اشتمل مصنفه هذا على أحاديث مناكير وموضوعة إضافة الى الاسرائيليات، قد نبه عليها علماء الحديث في كتبهم.

ذكر أولا أسباب العقوبات ومنها أسباب هلاك الأمم والمجتمعات، ثم ذكر الأقوام التي أبادها الله تعالى فبدأ بعاد، ثم ثمود، ثم قوم لوط، وبين كيفية نجاة قوم يونس، ثم هلاك قوم شعيب، ومسخ أصحاب السبت، وقد تخلل ترتيب هذه الأبواب أبواب أخرى في العقوبات الفردية وأسبابها، ذلك لأن ابن ابي الدنيا في مصنفه هذا أراد أن يحصر أسباب العقوبات عامة دون تخصيص عقوبات هلاك الأمم وابادتها.

المبحث الثاني: الأسباب السننية للعقوبة بالهلاك وابادة الأمم والمجتمعات.

أسباب العقوبات كثيرة أوردها ابن ابي الدنيا، منها ما تخص الافراد، ومنها ما تتعلق بالجماعات من الأمم والقرى، فقد سرد مرويات كثيرة منها ما جمعت العقوبات كسنن الاهية بسبب المخالفة، ومن ذلك ما يرويه بسنده عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ عَاشِرَ عَشَرَةِ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَجْهِهِ فَقَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسُ خِصَالٍ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: مَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى أَعْلَنُوا بِهَا،

1 فاضل بن خلف الحمادة الرقي، المرجع السابق، ص116.

إِلَّا ابْتُلُوا بِالطَّوَاعِينِ وَالْأَوْجَاعِ الَّتِي لَمْ تَكُنْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَا نَقَصَ قَوْمٌ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا ابْتُلُوا بِالسِّنِينِ وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ، وَمَا مَنَعَ قَوْمٌ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَا خَفَرَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا سَلَّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَعْمَلْ أَئِمَّتُهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل وَيَتَخَيَّرُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ عز وجل إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ عز وجل بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ "[1].

جعل ابن ابي الدنيا عقوبة الهلاك بالإبادة لها أسباب سننية إذا تحققت تقع هذه العقوبة ولا تتخلف وأورد لها الأسباب الاتية:

1. كثرة الذنوب والمعاصي

وهي مخالفة الأوامر الإلهية بإتيان النواهي؛ من الأسباب السننية التي تؤدي الى الهلاك والابادة، فإذا انتشرت في أمة وأصبحت هي السائدة والغالبة ولم يوجد فيهم أهل الطاعة فإن عقاب الله تعالى بإزالة هذه الأمة من على الأرض يأتي لامحالة، ويروي ابن ابي الدنيا حديثا يلخص ذلك دون التعليق عليه كعادته في كل مصنفاته، وبسنده عن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ"[2]، فلفظ: " يَعْذِرُوا" أي: تكثر ذنوبهم وعيوبهم.

ترك أمر الله تعالى: وعقوبة ذلك الملازمة كسنة الاهية هي الهلاك بالاستبدال أو بالغلبة عليهم.

إن ترك ما أمر الله تعالى به في شرائعه دليل على التمرد عن وظيفة العبادة المطالب بها الانسان في الأرض والتي خُلق من أجلها، وذلك صريح في قوله تعالى:" وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (56) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ (57) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ (58) " [الذاريات].

يستدل ابن ابي الدنيا على هذه السنة المطردة بقول الصحابي ابي الدرداء، فيروي بسنده الى جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: " لَمَّا افْتَتَحَ الْمُسْلِمُونَ قُبْرُسَ وَفُرِّقَ بَيْنَ أَهْلِهَا، فَقَعَدَ بَعْضُهُمْ يَبْكِي إِلَى بَعْضٍ، وَبَكَى أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ فِي يَوْمٍ أَعَزَّ اللَّهُ فِيهِ الْإِسْلَامَ وَأَذَلَّ الشِّرْكَ وَأَهْلَهُ؟ قَالَ: دَعْنَا مِنْكَ يَا جُبَيْرُ، مَا أَهْوَنَ الْخَلْقَ عَلَى اللَّهِ عز وجل إِذَا تَرَكُوا أَمْرَهُ بَيْنَا هُوَ أُمَّةٌ قَاهِرَةٌ قَادِرَةٌ إِذْ تَرَكُوا أَمْرَ اللَّهِ عز وجل فَصَارُوا إِلَى مَا تَرَى "[3].

2. ظهور السوء في الأرض

والسوء هو كل قبيح وشر وفساد ومعصية إذا أصبح فاحشا في المجتمع غير خفي مستور، وعقوبته إنزال البأس من الله تعالى المؤدي الى الهلاك والابادة، كما جاء في أكثر من موضع من القران الكريم، كقوله تعالى:" فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (165)" [الاعراف].

وقد سرد ابن ابي الدنيا احاديث كثيرة مبينا سننية الهلاك بالإبادة عند ظهور السوء، وقد فصل في مصنفه بين ظهور المعاصي والذنوب عن ظهور السوء، وكأنه يريد بهما معنيين مختلفين، رغم أن ظاهر النصوص في القران أو السنة ليس فيها هذا الفرق، فيروي في استدلاه على سننية الهلاك بالإبادة بسبب السوء روايات كثير بسنده منه: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،

---

1 ابن ابي الدنيا، العقوبات، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة: الأولى، 1416 هـ - 1996 م، ص24.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص18.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص19.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الْأَرْضِ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَأْسَهُ بِأَهْلِ الْأَرْضِ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ صَالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ صَالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ"[1].

كما يروي في نفس السياق عَنْ عَائِشَةَ، رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الْأَرْضِ أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل بِأَهْلِ الْأَرْضِ بَأْسَهُ" ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمْ أَهْلُ طَاعَةِ اللَّهِ؟ قَالَ: "نَعَمْ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ عز وجل"[2].

3. ظهور الربا والزنا

والمقصود غلبة الربا في المعاملات، والزنا في العلاقات، وهي من أشهر وأخطر الأسباب السننية التي عقوبتها مشتهرة هي الهلاك والابادة، ولخطورة هذا النموذج السنني واشتهاره استدل عليه بأكثر من رواية، فقد أتى بالرواية الأولى التي بين العقوبة عند ظهور الزنا والربا، فإذا ظهر ذلك دليل على الانتشار والغلبة في المعاملة في المجتمع، فيروي ابن ابي الدنيا بسنده الى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "إِذَا ظَهَرَ الزِّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ أُذِنَ بِهَلَاكِهَا"[3].

ثم سرد روايات أخرى بين فيها أن عقوبة الإبادة قد تأتي على قوم فيهم مؤمنون طائعون قد اجتنبوا فعل قومهم من الزنا والربا، فينجيهم الله ويهلك قومهم، فيروي بسنده إلى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَرَجُلٌ مَعَهُ، فَقَالَ لَهَا الرَّجُلُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، حَدِّثِينَا عَنِ الزَّلْزَلَةِ، فَقَالَتْ: " إِذَا اسْتَبَاحُوا الزِّنَا، وَشَرِبُوا الْخَمْرَ، وَضَرَبُوا بِالْمَغَانِي، وَغَارَ اللَّهُ عز وجل فِي سَمَائِهِ فَقَالَ لِلْأَرْضِ: تَزَلْزَلِي بِهِمْ. فَإِنْ تَابُوا وَنَزَعُوا، وَإِلَّا هَدَمَهَا عَلَيْهِمْ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَعَذَابٌ لَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلْ مَوْعِظَةٌ وَرَحْمَةٌ وَبَرَكَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَنَكَالٌ وَعَذَابٌ وَسَخَطٌ عَلَى الْكَافِرِينَ "[4].

كما يرى ابن ابي الدنيا أن عقوبة الهلاك بالإبادة لا تكون دون سبب سنني، فإذا غضب الله تعالى على قوم، تركهم يظهرون السبب السنني الذي يترتب عليه عقوبة الهلاك والابادة، ومن أشهره هذه الأسباب التعامل بالربا، فيروي بسنده الى الْقَاسِمُ بْنُ الْبَدْرِيِّ: " أَنَّ اللَّهَ عز وجل إِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ قَرْيَةٍ أَظْهَرَ فِيهَا الرِّبَا"[5].

4. ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعامل مع الأشرار.

يرى ابن ابي الدنيا من خلال ما أورده من الأحاديث المسندة أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع التعامل مع الأشرار دون الانكار عليهم هو سبب سنني في الهلاك دون الإبادة، فيروي في ذلك أحاديث كثيرة بسنده منها: عَنْ

---

1 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص20.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص171.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص24.

4 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص29.

5 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص223.

جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "أَيُّمَا قَوْمٍ عُمِلَ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ، لَمْ يُغَيِّرُوا، عَمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِعِقَابِهِ"[1].

ويسرد نصوصا حديثية أخرى فيها أن الهلاك يكون للجميع بسبب المعاصي ولم يكن انكار من أهل الصلاح، منها ما يرويه بسنده الى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرٍو الصَّنْعَانِيُّ قَالَ: " أَوْحَى اللَّهُ عز وجل إِلَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ: إِنِّي مُهْلِكٌ مِنْ قَوْمِكَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنْ خِيَارِهِمْ، وَسِتِّينَ أَلْفًا مِنْ شِرَارِهِمْ، قَالَ: يَا رَبِّ، هَؤُلَاءِ الْأَشْرَارُ، فَمَا بَالُ الْأَخْيَارِ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ لَمْ يَغْضَبُوا، وَكَانُوا يُؤَاكِلُونَهُمْ وَيُشَارِبُونَهُمْ "[2].

ومنها أيضا رواية مرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَا مِنْ قَوْمٍ يَكُونُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ مَنْ يَعْمَلُ مَعَاصِيَ اللَّهِ، فَقَدِرُوا عَلَى أَنْ يَنْهَوْهُ وَلَمْ يَنْهَوْهُ، إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ عز وجل مِنْهُ بِعِقَابٍ"[3].

5. فعل قوم لوط:

من الأسباب السننية في هلاك الأمم مع ابادتها، وبعقوبة متميزة تكاد تكون خاصة بهذا الفعل الشنيع المخالف للفطرة الإنسانية، وهي الامطار بالحجارة والخسف.

وقد أورد ابن ابي الدنيا تفسيرا طويلا لسورة هود من الآية 69 الى 82، بين فيها هلاك وابادة قوم لوط بسبب كفرهم وفعلهم الشنيع، وتخصيص طريقة الهلاك والابادة بالخسف والامطار بالحجارة من سجيل.

ثم ذكر في مواضع مختلفة في مصنفه مروياته فيها بيان العقوبة وسببها السنني، منها ما جاء بسنده الى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "... وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ إِلَّا وَظَهَرَ فِيهِمُ الْخَسْفُ..."[4].

6. التطفيف في الميزان.

وهو فساد مالي اقتصادي قريب من فساد الربا، من الأسباب السننية التي عاقِبتها الهلاك والابادة، وأظهرُ نموذج في ذلك ودليل سننية العقوبة هو قصة أصحاب الأيكة وهم قوم شعيب، قد أوضح ذلك ابن ابي الدنيا من خلال تفسير آيات من سور "الشعراء" وسورة "ق"، وركز على بيان العقوبة النوعية والخاصة بهذه الجريمة وهي عذاب يوم الظلة، بأن فتح الله على قوم شعيب من حر جهنم بسحابة تنضح عليهم النار فأهلكهم وأبادهم[5].

ثم سرد في موضع اخر ـ وهي عادته في مصنفه الذي بين أيدينا مع تكرار بعض الأبواب ـ وفي باب تحت عنوان : أسباب العقوبات وانواعها، مجموعة من مروياته فيها بيان سننية الطفيف في الميزان المستحقة للعقاب ولكن بمنع نزول المطر وليس الهلاك والإبادة، وربما يكون مراده أن بداية العقوبة تكون بمنع نزول المطر ثم تنتهي بسحابة من نار وهو عذاب يوم الظلة المكور في القران الكريم، ومن مروياته في ذلك بسنده عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

---

1 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص173.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص27.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص48.

4 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص39.

5 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص123-124.

عليه وسلم: "مَا طَفَّفَ قَوْمٌ كَيْلًا، وَلَا بَخَسُوا مِيزَانًا، إِلَّا مَنَعَهُمُ اللَّهَ الْقَطْرَ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الزِّنَا إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ..."[1].

المبحث الثالث: نماذج لأمم تحققت فيها سننية العقاب بالهلاك والابادة

في كتابه "العقوبات"، استعرض ابن أبي الدنيا نماذج من الأمم التي تحققت فيها سنن الهلاك والإبادة. بعد أن ذكر أسباب العقوبات، سواء كانت خاصة بالأفراد أو عامة بالجماعات، قدم أدلة من القرآن الكريم، والسنة النبوية، وأخبار السابقين، بما في ذلك بعض الروايات الإسرائيلية الضعيفة. استدل ابن أبي الدنيا بهذه الروايات على الرغم من ضعفها، لأنها تتفق مع عموم القرآن والسنة في إثبات سنن الله في العقوبة. فذكر عادا، وثمودا، وقوم لوط، وقوم شعيب، وأصحاب السبت، ولم يذكر قوم نوح الذين أهلكهم الله تعالى وأبادهم وهو ثابت في القران الكريم في أكثر من موضع، ولكن افرد نوحا عليه السلام بفقرة عنونها بـ: "نوح عليه السلام" وجاء بحديث مقطوع عن مجاهد فيه عن بكاء نوح عليه السلام وندمه لما عاتبه الله تعالى في ابنه. أما قومه فلم يذكرهم بحديث في كل المصنف.

1. عَادٌ قَوْمُ هُودٍ (هلاك عاد وابادتها)

أ. البدء بالإعذار

من سنن الله تعالى في خلقه الإنذار قبل الاهلاك او الإبادة، أشار الى ذلك ابن ابي الدنيا لما أورد حديثا عنونه بـ :"البدء بالإعذار"، فيروي بسنده عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، قَالَ: " قَالَ هُودٌ عليه السلام لِقَوْمِهِ حِينَ أَظْهَرُوا عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ: يَا قَوْمِ، إِنِّي بَعَثَنِي اللَّهُ إِلَيْكُمْ، وَرَعِيَّةً فِيكُمْ، فَالْقَوْهُ بِطَاعَتِهِ وَأَطِيعُوهُ. . . مَعَانِي الْمُطِيعِ لِلَّهِ يَأْخُذُ لِنَفْسِهِ مِنْ نَفْسِهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ الرِّضَا، وَإِنَّ الْعَاصِي لِلَّهِ يَأْخُذُ لِنَفْسِهِ بِنَفْسِهِ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ السَّخَطَ، وَإِنَّكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَالْأَرْضُ تَحْتَاجُ إِلَى السَّمَاءِ، وَالسَّمَاءُ تَسْتَغْنِي بِمَا فِيهَا، فَأَطِيعُوهُ تَسْتَطِيبُوا حَيَاتَكُمْ، وَتَأْمَنُوا مَا بَعْدَهَا، وَإِنَّ الْأَرْضَ الْعَرِيضَةَ تَضِيقُ عَنِ الْبَعُوضَةِ بِسَخَطِ اللَّهِ عز وجل "[2].

ب. الرِّيحُ عُقُوبَةُ عَادٍ

أورد ابن ابي الدنيا رواية واحدة ذكر فيها أن عقوبة عاد كانت بالريح، لبيان أن الهلاك والإبادة كعقوبة سننية قد تتنوع وتختلف وسيلتها من أمة الى أخرى، دون أن يشير الى السبب أو الحكمة من هذا التنوع، فيروي بسنده عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى عَادٍ مِنَ الرِّيحِ الَّتِي أُهْلِكُوا فِيهَا إِلَّا مِثْلَ مَوْضِعِ الْخَاتَمِ» قَالَ: " فَمَرَّتْ بِأَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَحَمَلَتْ مَوَاشِيَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَجَعَلَتْهُمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَهْلُ الْحَاضِرَةِ مِنْ عَادٍ الرِّيحَ وَمَا فِيهَا قَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا "، قَالَ: "فَأَلْقَتْ أَهْلَ الْبَادِيَةِ وَمَوَاشِيَهُمْ عَلَى الْحَاضِرَةِ"[3].

ج. تفصيل العقوبة

---

1 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص39.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص79.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص80.

ذكر بعد ما سبق مرويات ست فيها تفصيل عقوبة عاد، أولها ما يرويه بسنده عن أبي داود أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عز وجل: " {فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ} [الأحقاف: 24] قَالُوا: غَيْمٌ فِيهِ مَطَرٌ، قَالَ هُودٌ عليه السلام: بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ، فَلَمَّا أَنْ رَأَوْا مَا كَانَ خَارِجًا مِنْ رِحَالِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ تَطِيرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِثْلَ الرِّيشِ، دَخَلُوا بُيُوتَهُمْ، وَأَغْلَقُوا أَبْوَابَهُمْ، فَجَاءَتِ الرِّيحُ فَفَتَحَتْ أَبْوَابَهُمْ، وَمَالَتْ بِالرَّمْلِ، فَكَانُوا تَحْتَ الرَّمْلِ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا لَهُمْ أَنِينٌ، ثُمَّ أَمَرَ الرِّيحَ فَسَكَّنَتْ عَنْهُمُ الرَّمْلَ، وَأَمَرَهَا فَطَرَحَتْهُمْ فِي الْبَحْرِ، فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ} [الأحقاف: 25] "[1].

2. ثَمُودُ قَوْمُ صَالِحٍ.

وبنفس المنهج الذي اتبعه في سرد مروياته في بيان سبب وعقوبة عاد كذلك في حديثه عن ثمود قوم صالح.

أ . البدء بالإعذار

روى بسنده عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: " لَمَّا قَالُوا لِصَالِحٍ: {ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ} [الأعراف: 77] أَرَاهُمْ هَضْبَةً مِنَ الْهَضَبَاتِ، فَإِذَا هِيَ تَمَخَّضُ كَمَا تَمَخَّضُ الْحَامِلُ، ثُمَّ تَفَرَّجَتْ عَنِ النَّاقَةِ، فَقَالَ لَهُمْ صَالِحٌ: {هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الأعراف: 73] "[2].

وعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، بِنَحْو مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَقَالَ: " {لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ} [الشعراء: 155]، {فَعَقَرُوهَا} [الشمس: 14]. قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ آخَرُ أَنَّ صَالِحًا قَالَ لَهُمْ: إِنَّ آيَةَ الْعَذَابِ أَنْ تُصْبِحَ وُجُوهُكُمْ غَدًا صُفْرًا، وَالْيَوْمَ الثَّانِي حُمْرًا أَوْ خُضْرًا، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ سُودًا، ثُمَّ يُصَبِّحُكُمُ الْعَذَابُ. قَالَ: فَتَحَنَّطُوا، وَاسْتَعَدُّوا "[3].

ب . الصَيّحةُ عُقُوبَةُ ثَمود.

ومواصلة لمنهجه الذي انتهجه في مصنفه "العقوبات" بعد أن ذكر المرويات المتعلقة بإنذار ثمود بعد كفرهم وعنادهم، ذكر عقوبة الهلاك وابادة قوم صالح بالصيحة، فروى بسنده الى زِيَادٍ الْجَصَّاصِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: " لَمَّا قَالَ لَهُمْ: إِنَّ الْعَذَابَ يُصَبِّحُكُمْ يَوْمَ الثَّالِثِ، وَآيَةُ ذَلِكَ وُجُوهُكُمْ تُصْبِحُ مُسْوَدَّةً؛ لَبِسُوا الشَّعْرَ وَتَحَنَّطُوا، وَعَانَقَ الْآبَاءُ الْأَبْنَاءَ، وَالْأُمَّهَاتُ الْبَنَاتِ، ثُمَّ قَامُوا قِيَامًا عَلَى أَرْجُلِهِمْ يَبْكُونَ وَيَصْرُخُونَ وَيَتَلَاوَمُونَ. قَالَ: وَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ {فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا} [هود: 68] "[4].

ج . تفصيل العقوبة

---

1 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص84.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص88.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص88.

4 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص91.

سرد عدة روايات فيها تفاصيل مختلفة عن العقوبة وكيف حدثت، ومن أمثلتها ما يرويه بسنده عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " أَخَذَتْهُمُ {الصَّيْحَةُ} [العنكبوت: 40] ، وَالصَّيْحَةُ: صَاعِقَةٌ، وَكُلُّ عَذَابِ اللَّهِ فَهُوَ صَاعِقَةٌ، فَاحْتَرَقُوا جَمِيعًا، فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ: قَدْ صَارُوا رَمَادًا، فَهَمَدُوا جُثُومًا لَا يَتَحَرَّكُونَ، فَشَبَّهَهُمْ بِالرَّمَادِ حَتَّى صَارُوا رَمَادًا. يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: {فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا} [هود: 66]، يَقُولُ: بِنِعْمَةٍ مِنَّا، {وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ} [هود: 67]، {كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا} [الأعراف: 92] : يَقُولُ: لَمْ يُعَمَّرُوا فِيهَا"[1].

3. قَوْمُ لُوطٍ

أ . البدء بالإعذار

ذكر ابن الدنيا رواية طويلة عن كعب الأحبار في خبر لوط وقومه، وانذارهم بقرب العذاب، ويظهر في هذه الرواية أن كعب الأحبار يفسر آيات القران الكريم من سورة هود؛ من الآية 69 الى الآية 82، وفق ما يعلمه من قصة سدوم من التوراة وأخبار بني إسرائيل. وبداية هذه الرواية عَنْ كَعْبٍ (الاحبار)، قَالَ: "كَانَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام يُشْرِفُ عَلَى سَدُومَ كُلَّ يَوْمٍ فَيَقُولُ: وَيْلٌ لَكِ سَدُومُ يَوْمَ هَالَكٍ ..."[2].

ب . العقوبة

عقوبة قوم لوط الهلاك والابادة بخسف الأرض وامطارهم بالحجارة، فيروى ابن ابي الدنيا بسنده عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " أَغْلَقَ لُوطٌ عَلَى ضَيْفِهِ الْبَابَ، قَالَ: فَجَاءُوا فَكَسَرُوا الْبَابَ وَدَخَلُوا، فَطَمَسَ جِبْرِيلُ عليه السلام أَعْيُنَهُمْ، فَذَهَبَتْ أَبْصَارُهُمْ، فَقَالُوا: يَا لُوطُ، جِئْتَنَا بِالسَّحَرَةِ، وَتَوَعَّدُوهُ، {فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً} [الذاريات: 28] ، قَالَ: يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ وَيَذَرُونِي، قَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: لَا تَخَفْ؛ {إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ} [هود: 81] ، {إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ} [هود: 81] ، قَالَ لُوطٌ: السَّاعَةَ، قَالَ جِبْرِيلُ: {أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ} [هود: 81] ؟ قَالَ: السَّاعَةَ. فَرُفِعَتْ حَتَّى سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ نَبْحَ الْكِلَابِ، ثُمَّ أُقْلِبَتْ وَرُمُوا بِالْحِجَارَةِ "[3].

ج . تفصيل العقوبة

سرد ابن ابي الدنيا رواية طويلة فيها تفصيل عقوبة هلاك وابادة قوم لوط ابتداء من ارسال الرسل الى إبراهيم عليه السلام واخباره بما سيقع لقوم لوط، وانتهاء بالملائكة الذين ارسلهم الله تعالى الى لوط بأمره بالخروج وأهله ومن آمن معه قبل الفجر من القرية التي سيقع عليها عذاب الله تعالى، فيروي بسنده ابن ابي الدنيا عن حُذَيْفَةُ قَالَ: " لَمَّا أُرْسِلَتِ الرُّسُلُ إِلَى قَوْمِ لُوطٍ لِيُهْلِكُوهُمْ، قِيلَ لَهُمْ: لَا تُهْلِكُوا قَوْمَ لُوطٍ حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهِمْ لُوطٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: وَطَرِيقُهُمْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: فَأَتَوْا إِبْرَاهِيمَ فَبَشَّرُوهُ بِمَا بَشَّرُوهُ، {فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ} [هود: 74] قَالَ: كَانَتْ مُجَادَلَتُهُ إِيَّاهُمْ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: إِنْ كَانَ فِيهِمْ خَمْسُونَ يَعْنِي نَفْسًا أَتُهْلِكُونَهُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ

---

1 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص62.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص99.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص101.

فَأَرْبَعُونَ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَثَلَاثُونَ؟ قَالُوا: لَا. حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَشَرَةٍ أَوْ خَمْسَةٍ، شَكَّ سُلَيْمَانُ. فَأَتَوْا لُوطًا عليه السلام وَهُوَ فِي أَرْضٍ يَعْمَلُ فِيهَا، فَحَسِبَهُمْ ضِيفَانًا، فَأَقْبَلَ بِهِمْ حِينَ أَمْسَى إِلَى أَهْلِهِ، فَأَمْسَوْا مَعَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَمَا تَرَوْنَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: وَمَا يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: هُمْ مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ شَرًّا مِنْهُمْ. فَانْتَهَوْا بِهِ إِلَى أَهْلِهِ، فَانْطَلَقَتِ الْعَجُوزُ السُّوءُ، امْرَأَتُهُ، فَأَتَتْ قَوْمَهَا فَقَالَتْ: لَقَدْ تَضَيَّفَ لُوطًا اللَّيْلَةَ قَوْمٌ مَا رَأَيْتُ قَطُّ أَحْسَنَ وُجُوهًا، وَلَا أَطْيَبَ رِيحًا مِنْهُمْ، فَأَقْبَلُوا يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ، حَتَّى دَفَعُوا الْبَابَ، حَتَّى كَادُوا أَنْ يَغْلِبُوهُ عَلَيْهِ. فَقَامَ مَلَكٌ بِجَنَاحِهِ، فَصَفِقَهُ دُونَهُمْ، ثُمَّ أَغْلَقَ الْبَابَ. ثُمَّ عَلَوْا الْأَحَاجِيرَ فَعَلَوْا مَعَهُ، ثُمَّ جَعَلَ يُخَاطِبُهُمْ: {هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ} [هود: 78] حَتَّى بَلَغَ: {أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ} [هود: 80]. {قَالُوا يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ} [هود: 81]، فَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: إِنَّهُمْ رُسُلُ اللَّهِ. فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ إِلَّا عَمِيَ. قَالَ: فَبَاتُوا بِشَرِّ لَيْلَةٍ عُمْيًا، يَنْتَظِرُونَ الْعَذَابَ. قَالَ: وَسَارَ بِأَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنَ جِبْرِيلُ فِي هُلْكِهِمْ، فَأُذِنَ لَهُ، فَارْتَفَعَ الْأَرْضَ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، فَأَلْوَى بِهَا حَتَّى سَمِعَ أَهْلُ سَمَاءِ الدُّنْيَا نُبَاحَ كِلَابِهِمْ، وَأَوْقَدَ تَحْتَهَا نَارًا، ثُمَّ قَلَبَهَا عَلَيْهِمْ. فَسَمِعَتِ امْرَأَتُهُ الْوَجْبَةُ وَهِيَ مَعَهُ، فَالْتَفَتَتْ، فَأَصَابَهَا الْعَذَابُ"[1].

4 قَوْمُ شُعَيْبٍ عليه السلام

أ . البدء بالإعذار

افرد ابن ابي الدنيا لقوم شعيب بابا في كتابه "العقوبات" وذكر روايات فيها بيان العقوبة وتفصيلها ولم يورد من مروياته ما يفيد الاعذار ربما لثبوت ذلك بالقران الكريم بداهة، أو ليس له سند رواية فيها.

ب . العقوبة

عقوبة أصحاب الأيكة وهم قوم شعيب عذاب يوم الظلة وهو سحابة من حر جهنم تنضح النار عليهم. سرد ابن ابي الدنيا عدة روايات في هذا الباب منها ما يرويه بسنده عَنْ مَنْصُورٍ: {فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ} [الشعراء: 189] ، قَالَ: أُرْسِلَتْ عَلَيْهِمْ سَحَابَةٌ تَنْضَحُ عَلَيْهِمُ النَّارَ "[2].

ج . تفصيل العقوبة

في تفصيل هلاك وابادة قوم شعيب يروي ابن ابي الدنيا بسنده عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: " {أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ} [ق: 14]، وَالْأَيْكَةُ: غَيْضَةٌ بَعَثَ اللَّهُ عز وجل إِلَيْهِمْ شُعَيْبًا، فَكَذَّبُوهُ. {فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ} [الشعراء: 189] ، قَالَ: فَتَحَ اللَّهُ عز وجل عَلَيْهِمْ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، فَغَشِيَهُمْ مِنْ حَرِّهِ مَا لَمْ يُطِيقُوهُ، فَتَغَوَّثُوا بِالْمَاءِ. . . عَلَيْهِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ رُفِعَتْ لَهُمْ سَحَابَةٌ فِيهَا رِيحٌ بَارِدَةٌ طَيِّبَةٌ، فَلَمَّا وَجَدُوا بَرْدَهَا وَطِيبَهَا تَنَادَوْا: عَلَيْكُمْ بِالظُّلَّةِ. فَأَتَوْهَا يَتَغَوَّثُونَ فِيهَا، وَخَرَجُوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ كَانُوا فِيهِ، فَلَمَّا تَكَامَلُوا تَحْتَهَا أُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ بِالْعَذَابِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ} [الشعراء: 189] إِنَّهُ {كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ} [الشعراء: 189] "[3].

---

1 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص103.

2 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص124.

3 ابن ابي الدنيا، المرجع نفسه، ص123.

خاتمة

نتيجة: من خلال عرض سنن العقوبات الإلهية بالهلاك والإبادة من نموذج له السبق في الموضوع وهو كتاب: "العقوبات " لابن ابي الدنيا، نخلص الى أن الفكر السنني كان موجودا عند السابقين من علماء الصدر الأول في الحضارة الإسلامية، ولكن لم يكن متبلورا كنظرية، وكتابات السابقين لم تؤسس نسقا معرفيا ملحوظا يؤدي الى نظرية فكرية يمكن الاعتماد عليها في مجال الفكر السنني. ولكن حَسْبُ السابقين أن هذا المعنى كان موجود في أذهانهم، قد ظهرت بوادره في مؤلفاتهم، وكأي علم أو نظرية فإنه يحتاج إلى عامل الزمن والمعرفة التراكمية لتشكيل جسده وتمام صورته.

توصية: ابن ابي الدنيا في كتبه ومصنفاته كنوز عجيبة جديرة بالاهتمام والدراسة خاصة ما يتعلق بالدراسات السننية التي منها كتاب "العقوبات" موضوع الدراسة، وهذا الكتاب المطبوع من مخطوط وحيد فيه عيوب كثيرة ذكرها محقق الكتاب، فالبحث عن مخطوطات أخرى لهذا الكتاب جدير بأن يخرجه في حلة جديدة سليمة من العيوب المؤثرة في دراسة مثل هذا الكتاب الذي يصعب الاستفادة منه والحكم عليه بهذا الشكل المطبوع حاليا.

المراجع:

- ابن ابي الدنيا، العقوبات، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1416 هـ - 1996 م.
- ابن ابي الدنيا، مكارم الاخلاق، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القران، القاهرة، 1431هـ.
- فاضل بن خلف الحمادة الرقي، موسوعة ابن ابي الدنيا ـ ابن ابي الدنيا محدثا ومصلحا، دار أطلس الخضراء، الرياض، الطبعة الأولى، 1433هـ.2012م.

References:

- Ibn Abi al-Dunya, Al-'Uqubat (Punishments), edited by Muhammad Khayr Ramadan Yusuf, Dar Ibn Hazm, Beirut, first edition, 1416 AH - 1996 AD.
- Ibn Abi al-Dunya, Makarim al-Akhlaq (The Noble Characteristics), edited by Majdi al-Sayyid Ibrahim, Maktabat al-Qur'an, Cairo, 1431 AH.
- Fadhil bin Khalaf al-Hamada al-Raqi, Mu'jam Ibn Abi al-Dunya - Ibn Abi al-Dunya as a Hadith Scholar and Reformer, Dar Atlas al-Khadra', Riyadh, first edition, 1433 AH - 2012 AD.